

أمر ملكي رقم ٤٦ لسنة ١٩٢٨ (١)

بحل مجلسى النواب والشيوخ وإيقاف تطبيق بعض
مواد الدستور صادر فى ١٩ يوليه سنة ١٩٢٨

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على أمرنا رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٣ بوضع نظام دستورى للدولة
المصرية ؟

وعلى كتاب الوزارة المرفوعلينا بتاريخ ١٨ يوليه سنة ١٩٢٨ :

أمرنا بما هو آت :

(مادة ١)

يحل مجلسا النواب والشيوخ ، ويوقف تطبيق المادتين: ٨٩ و ١٥٥ من
الدستور .

وبناء على ذلك يؤجل انتخاب أعضاء المجلسين وتعيين الأعضاء المعينين
فى مجلس الشيوخ مدة ثلاثة سنين من تاريخ أمرنا هذا . وعند انقضاء هذا
الأجل يعاد النظر في الحالة لتقرير إجراء الانتخاب والتعيين المذكورين أو
تأجيلهما زمانا آخر .

أما السلطة التشريعية فى فترة السنتين الثلاث المذكورة أو فى أي فترة
أخرى تؤجل إليها الانتخابات فتنولاها طبقا لحكم المادة ٤٨ من الدستور وذلك
بمراسيم تكون لها قوة القانون .

(مادة ٢)

حتى يصدر أمر آخر يوقف تطبيق المادة ١٥٧ والجزء الأخير من المادة
١٥ من الدستور .

(١) الوقائع المصرية فى ١٩ يوليه سنة ١٩٢٨ صفحة ١ من العدد ٦٤ (غير اعتيادى)

(مادة ٣)

على وزرائنا تنفيذ هذا كل فيما يخصه .

صدر بسراي رأس التين فى ٢ صفر سنة ١٣٤٧ (١٩٢٨ يوليه سنة ١٩٢٨).

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

محمد محمود

وزير الداخلية

محمد محمود

وزير الارصاد والبحرية

جعفر ولی

وزير الاوقاف

جعفر ولی

وزير المواصلات

عبدالحميد سليمان

وزير الحقانية

أحمد محمد خشبة

وزير الزراعة

(بالنيابة)

ابراهيم فهمى

وزير المالية

على ماهر

وزير الاشغال العمومية

ابراهيم فهمى

وزير الخارجية

(بالنيابة)

على ماهر

وزير المعارف العمومية

أحمد لطفى السيد